

أسس تعيين، وتحويل تعيين، أعضاء الهيئة التدريسية، والمحاضرين المتفرغين في الجامعة

قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (٢٠١٦/٤٣) التي انعقدت بتاريخ ٢٠١٦/١١/٨، ما يلي:

أولاً: الموافقة على تعديل قرار مجلس العمداء رقم (٢٠١٤/٣٢٩) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠١٤/٤٧) التي انعقدت بتاريخ

٢٠١٤/١٢/١، ليكون على النحو الآتي:

١. يجوز أن يعين جميع من يحمل رتبة أستاذ مشارك أو أستاذ، بعقد، شريطة أن تكون الرتبة تتفق مع معايير الترقية في جامعة

اليرموك، وينظر في تحويل تعيين الأردني منهم الى الرتبة التي يستحقها بدون عقد بعد مرور سنة من تاريخ تعيينه في الجامعة

ونشر أو قُبل له بحث/ أبحاث للنشر يستحق عليه/ عليها نقطتين على الأقل، ويجوز أن يعين أستاذاً مساعداً بعقد كل من عمل

برتبة أستاذ مساعد بجامعة أردنية رسمية لمدة سنتين على الأقل ونُشر أو قُبل له بحث/ أبحاث يستحق عليه/ عليها أربع

نقاط على الأقل.

٢. يجوز أن يعين الأردني الذي يحمل شهادة الدكتوراه وفق الأسس الآتية:

أ. وبالرغم مما ورد في البند (١) يعين خريج الجامعات العالمية (التي تقع ضمن أول خمسمائة جامعة في تصنيف QS) برتبة

أستاذ مساعد بعقد، ويجوز النظر في تحويل تعيينه إلى أستاذ مساعد بدون عقد بعد مرور سنة من تاريخ تعيينه في الجامعة

ونُشر أو قُبل له للنشر بحث/ أبحاث يستحق عليه/ عليها نقطتين على الأقل، ولهذه الغاية تعتمد سنة حصوله على الدرجة

العلمية.

ب. يعين خريج الجامعات الأخرى (المصنفة أكثر من خمسمائة في تصنيف QS، سنة حصوله على الدرجة)، وخريج الجامعات

العربية والأردنية الرسمية محاضراً متفرغاً بعقد وراتب الأستاذ المساعد ويجوز النظر في تحويل تعيينه إلى أستاذ مساعد بدون

عقد بعد مرور سنة من تاريخ تعيينه في الجامعة ونُشر أو قُبل له للنشر بحث/ أبحاث يستحق عليه/ عليها أربع نقاط على

الأقل، ولهذه الغاية تعتمد سنة حصوله على الدرجة العلمية.

ج. يعين خريج الجامعات الأخرى محاضراً متفرغاً بعقد وراتب الأستاذ المساعد ويجوز النظر في تحويل تعيينه إلى أستاذ

مساعد بدون عقد بعد مرور سنتين من تاريخ تعيينه في الجامعة ونشر أو قُبل له بحث/ أبحاثاً يستحق عليه/ عليها ست نقاط

على الأقل، ويجوز النظر في التحويل إذا نُشر أو قُبل له للنشر بحث/ أبحاث يستحق عليها ثماني نقاط بعد مرور سنة من

تاريخ تعيينه في الجامعة.

أ. يجوز أن يعين من يحمل درجة الماجستير محاضرا متفرغا براتب مدرس وينظر في تحويل تعيينه الى رتبة مدرس بعد مضي سنتين لمن لديه تقدير جيد جدا كحد أدنى في البكالوريوس، وجيد جداً في الماجستير، أو مرور سنتين ونشر أو قُبِل له بحث/أبحاث للنشر يستحق عليه/عليها نقطتين لمن لديه تقدير جيد في البكالوريوس وجيد جدا في الماجستير أو مرور ثلاث سنوات ونُشر أو قُبِل له للنشر بحث/ أبحاث يستحق عليه/ عليها أربع نقاط على الأقل لمن لديه تقدير جيد في البكالوريوس، وجيد في الماجستير.

ب. أن لا يزيد عدد المدرسين من حملة درجة الماجستير في القسم على (٢٠%) من عدد أعضاء هيئة التدريس من حملة درجة الدكتوراة، في القسم.

٤. يجب ان تحقق البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر شروط الترقية، ويشترط إنجازها بعد حصوله على شهادة الدكتوراه (الماجستير للمدرس).

٥. يجوز لمجلس العمداء تعيين حملة الدكتوراه في رتبة أستاذ مساعد بدون عقد في ظروف استثنائية ومبررة ولغايات استقطاب أعضاء هيئة تدريس متميزين.

٦. لا ينظر في تجديد عقد تعيين عضو هيئة التدريس من حملة الدكتوراه المعين في الجامعة الذي أمضى ثلاث سنوات متصلة في خدمة الجامعة ولم ينشر خلالها بحثاً علمياً في حقل تخصصه.

٧. في جميع الحالات فإن الأبحاث المنشورة أو المقبولة للنشر التي تقدم للتحويل يجب أن تكون قد نُشرت أو قُبِلت للنشر بعد تاريخ التعيين في الجامعة.

٨. في حال كانت سنة تخرج عضو هيئة التدريس قبل بدء العمل بتصنيف QS يُعتمد ترتيب الجامعة لعام (٢٠٠٤) وهو العام الذي بدء العمل به في هذا التصنيف^١.

٩. تلغى جميع قرارات مجلس العمداء السابقة التي تتعارض مع هذه الأسس.

ثانياً: الموافقة على إلغاء قرار مجلس العمداء رقم (٢٠١٢/٨٧) الذي اتخذه في جلسته رقم (٢٠١٢/١٢) التي انعقدت

بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٢.

^١ تم اضافة هذا البند بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠١٧/٣٨٨/٢٠) الذي اتخذه في جلسته رقم (٢٠١٧/٤١) تاريخ ٢٠١٧/١١/٦.

